بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب صلاة العيدين

٧٦١ ـ بدءُ العيدينِ

١٧٦٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا حُميدٌ عن أنس، قال: كان لأهلِ الجاهلية يومان مِن كُلِّ سنة يلعبونَ فيهما، فلما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، قال: «كان لكم يومان تلعبون فيهما، وقد أَبدَلَكُمُ الله بهما خيراً منهما: يومَ الفِطر ويومَ النحرِ»(١).

[المجتبى: ٣/١٧٩، التحفة: ٥٩٣].

٧٦٢ ـ فوت وقت العيد

١٧٦٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو بشر، عن أبي عُمير بن أنس عن عُمومةٍ له، أَنَّ قوماً رأَوُا الهلالَ، فأتَوا النبيَّ ﷺ، فأَمرهم أَن يُفطِرُوا بعدَما ارتفَع النهارُ، وأَن يَخرجُوا إلى العيدِ مِن الغد(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٠، التحفة: ١٥٦٠٣].

٧٦٣ ـ خروجُ العواتق وذواتِ الخُدور إلى العيدينِ

١٧٦٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن حفصةَ، قالت:

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٨٨).
(٢) أخرجه أبو داود (١١٥٧)، وابن ماجه (١٦٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٧٩).

كانت أُمُّ عطيةَ لا تذكرُ رسولَ الله ﷺ أبداً إلا قالت: بِأَبا[1]، فقلتُ: أَسمعتِ رسولَ الله ﷺ يقولُ[2] كذا وكذا؟ قالت: نَعَمْ بِأَبا، قال: «لتخرجِ العواتقُ ذواتُ الخُدور والحُيَّضُ، فَيَشهدنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين، ويعتزِلْنَ الحُيَّضُ المصلَّى» ... مختصر[3].

[المجتبى: ١/١٩٣ و ٣/١٨٠، التحفة: ١٨١١٨].

٧٦٤ ـ اعتزالُ الحُيَّضِ مصلَّى الناس

١٧٧٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن محمدٍ، قال:

لقيتُ أُمَّ عطيَّةَ، فقلتُ لها: هل سَمعتِ مِن النبيِّ ﷺ؟ ـ وكانت إذا ذكرتهُ، قالت: بِأَبا ـ فقالت: بِأَبا، قال: «أَخرِجُوا العَواتِقَ وذَوَاتِ الخُدُور، فيشهَدْنَ العيدَ ودعوةَ المسلمين، ويعتزلُ الحُيَّضُ مُصَلَّى الناسِ»[4].

[المجتبى: ٣/١٨٠، التحفة: ١٨٠٩٥].

١٧٧١ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريج[5]، قال: حدثنا هُشيمٌ: عن منصور، عن ابنِ سيرينَ، عن أُمِّ عطيةَ. وهشامٌ[6]، عن ابنِ سيرينَ وحفصةَ

---

(١) في حاشية الأصلين: «بأبي».

(٢) في (ط): «يقرأ» ، وفي (ت) و (ز): «لا يذكر» .

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٧٧١)، وانظر ما بعده.

وقوله: «بأبا» ، قال السندي: أصله بأبي بالياء، أبدلت الياء ألفاً، والتقدير: هو مفدى بأبي، أو فديتُه بأبي

وقوله: «لتخرج العواتق»، قال السندي: هو صيغة أمر باللام من الخروج، و«العواتق» جمع عاتق، والعاتق من النساء من بلغت الحلم، أو قاربت، أو استحقت الترويج، أو هي الكريمة على أهلها.

وقوله: «الخدور»، قال السندي: بضم خاء معجمة ودال مهملة، جمع خدر، بكسر خاء وسكون دال، وهو ستر في ناحية البيت تقعد البكر وراءه.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

(٥) في (ت) و (ز): «شريح» وهو تحريف.

(٦) قول: «وهشام» معطوف على منصور، والقائل هو: «هشيم».

عن أمِّ عطيةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُخرِجُ الأَبكارَ والعواتِقَ ذواتِ الخدورِ والحُيَّضَ في العيدين؛ فأَما الحُيَّضُ، فيعتزلْنَ المُصَلَّى، ويشهدْنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين، فقالت إحداهنَّ: إن لم يَكُنْ لإحدانا جِلبابٌ؟ قال: «فلتُعِرْها أُختُها مِن جِلبابها»(١).

[التحفة: ١٨١٠٨ و ١٨١٣٦].

٧٦٥ ـ الزينةُ للعيدين

١٧٧٢ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْح وسليمانُ بنُ داود، عن ابنِ وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ بنُ يزيدَ، وعَمرو بنُ الحارث، عن ابنِ شهاب، عن سالمِ بنِ عبدِ الله

عن أَبيه، قال: وَجَدَ عمرُ بنُ الخطابِ حُلَّةً مِن إستبرَق تُباعُ بالسوقِ، فأخذها، فأتى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ابْتَعْ هذه، فتجمَّلْ بها لِلعيدِ وللوفدِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هذه لِبَاسُ مَن لا خَلاقَ له»(٢) فَلَبِثَ عمرُ ما شاءَ الله، ثم أَرسلَ إليه رسولُ الله ﷺ بجُبَّةِ دِيبَاجٍ، فأقبلَ بها حَتَّى أَتى بها رسولَ الله، ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ: «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» ثم أَرسلتَ إليَّ بهذه! فقال رسولُ الله ﷺ: «بِعْها، وتُصِيبُ بها حاجتَك». واللفظُ لسليمان (٣).

[التحفة: ٦٨٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤) و (٣٥١) و (٩٧١) و (٩٧٤) و (٩٨٠) و (٩٨١) و (١٦٥٢)، ومسلم (٨٩٠) (١٠) و (١١) و (١٢)، وأبو داود (١١٣٦) و (١١٣٧) و (١١٣٨)، وابن ماجه (١٣٠٧) و (١٣٠٨)، والترمذي (٥٣٩) و (٥٤٠). وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٨٩)، وابن حبان (٢٨١٦) و (٢٨١٧).

(٢) جاء بعدها في (ت) و (ز): «أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

٧٦٦ ـ في الصَّلاةِ قبلَ الإمامِ يومَ العيد

١٧٧٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأشعثِ، عن الأسودِ بنِ هلال، عن ثعلبةَ بن زَهْدَم

أَن عليّاً استخلف أبا مسعود على الناسِ، فخرجَ يومَ عيدٍ، فقال: يا أيها الناسُ، إنه ليس مِن السُّنة أَن يُصلَّى قبلَ الإمامِ(١).

[المجتبى: ٣/١٨١، التحفة: ٩٩٧٨].

٧٦٧ ـ ترك الأذان للعيدين

١٧٧٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عبدِ الملك بنِ أبي سُليمانَ، عن عطاء

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ قبلَ الخُطبة بغيرِ أَذانٍ ولا إقامة(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٢، التحفة: ٢٤٤٠].

١٧٧٥ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، قال: أخبرنا حُصين بن نُمير، عن الفضل بنِ عطيَّة، قال: حدثنا سالمُ بن عبد الله

عن أبيه، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، فصلَّى بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ(٣).

[التحفة: ٦٧٨٩].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٨) و (٩٦١) و (٩٧٨)، ومسلم (٨٨٥) (٣) و (٤)، وأبو داود (١١٤١).

وسيأتي برقم (١٧٧٨) و (١٧٩٧) ـ بتمامه ـ و (٥٨٦٥) و (٩٢١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٩).

وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) انظر تخريج ما سيأتي برقم (١٧٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٦٧).

٧٦٨ ـ الخُطبة يومَ النحرِ قبلَ الصلاة

١٧٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أخبرني زُبيدٌ، قال: سمعتُ الشعبيَّ يقول:

حدثنا البراءُ بن عازب عند ساريةٍ من سواري المسجد، قال: خَطَبَ النبيُّ ﷺ يومَ النحرِ، فقال: «إنَّ أَوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا هذا أَنَّا نُصَلِّي، ثم نَذبحُ، فمن فعل ذلك، فقد أَصَاب سُنتنا، ومن ذَبَحَ قبلَ ذلك، فإنما هو لَحْمٌ يُقَدِّمُه لأَهله». قال: فذبح أَبو بُردةَ بنُ نِيار قبلَ ذلك، فقالَ: يا رسولَ الله، عندي جَذَعَةٌ خيرٌ من مُسِنَّةٍ، قال: «اذبَحها، ولن تُوفِيَ عن أَحدٍ بعدَك»(١).

[المجتبى: ٣/١٨٢، التحفة: ١٧٦٩].

١٧٧٧ ـ [عن عثمانَ بن عبد الله، عن عفّان، عن شعبةَ، عن منصور وداودَ وابن عَوْن وزُبَيد ومُجالِد، خمستُهم عن الشَّعبيِّ

عن البراء (قال: خطبنا) رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ أَوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا (هذا) أَن نُصَلِّيَ، ثم نَرْجِعَ، فَننحرَ، فمَنْ فعلَ، فقد أَصابَ سنتنا (ومَنْ ذبحَ قبلَ ذلك، فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ليس من النُّسُك في شيء» قال: وذبح خالي أبو

---

(١) أخرجه البخاري (٩٥١) و (٩٥٥) و (٩٦٥) و (٩٦٨) و (٩٧٦) و (٩٨٣) و (٥٥٤٥) و(٥٥٥٦) و (٥٥٥٧) و (٥٥٦٠) و (٥٥٦٣) و (٦٦٧٣)، ومسلم (١٩٦١) (٤) و (٥) و (٦) و(٧) و (٨) و (٩)، وأبو داود (٢٨٠٠) و (٢٨٠١)، والترمذي (١٥٠٨). وسيأتي برقم (١٧٩٠) و(١٨١٦) و (٤٤٧٠) و (٤٤٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨١)، وابن حبان (٥٩٠٦) و (٥٩٠٧) و (٥٩٠٨) و (٥٩١٠) و(٥٩١١).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «جَذَعَةٌ»، قال السندي: بفتح الجيم والذال المعجمة، وهي ما طعنت في الثانية، والمراد، أي: من المعز إذ الجذع من الضأن مجزئة.

وقوله: «مسنة»، قال السندي: ما طعنت في الثالثة.

بُردةَ بنُ نِيار، قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ وعندي جَذَعةٌ خيرٌ من مُسِنَّة، قال: «اجعلها مكانَها ولم تُجزئ ـ أو توفِ ـ عن أَحدٍ بعدَك»](١).

[التحفة: ١٧٦٩].

٧٦٩ ـ الصلاةُ قبلَ الخُطبة

١٧٧٨ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، قال: أَخبرنا حُصَينُ بنُ نُمير، عن حُصَين بنِ عبد الرحمن، قال: حدثني عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، فبدأ، فصلَّى، ثم خَطَبَ(٢).

[التحفة: ٢٤١٠].

١٧٧٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، [عن](٣) سفيانَ، قال: سمعتُ أَيوبَ يُخبر عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: أَشهَدُ أَني شَهِدتُ العيدَ معَ رسولِ الله ﷺ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبة، ثم خَطَبَ، فرأى أَنه لم يُسْمِعِ النساءَ، فأَتى النساءَ، فوعظهُنَّ، وَذَكَّرَهُنَّ، وأَمرهُنَّ بالصَّدقةِ، ومعه بلالٌ قائلٌ بثوبه هكذا ـ أَي: فاتحُهُ ـ فجعلتِ المرأَةُ تُلقي الخُرصَ والخاتَمَ والشيءَ(٤).

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ٥٨٨٣].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وتتمة متنه من «مسند» أحمد (١٨٤٨١)، رواه عن عفان بهذا الإسناد وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤).

(٣) في (ت) و(ز): «قال: أخبرنا».

(٤) أخرجه البخاري (٩٨) و (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) (٢) و (٣) و (٤)، وأبو داود (١١٤٢) و (١١٤٣) و (١١٤٤) وابن ماجه (١٢٧٣).

وسيأتي برقم (١٧٩٢)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧)، وما سيأتي (١٧٨١) و (١٧٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٢)، وابن حبان (٢٨٢٤).

وقوله: «الخرص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحلقة الصغيرة من الحَلي، وهو من حلي الأذن.

١٧٨٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ وأَبا بكر وعمرَ كانوا يُصَلُّون العيدين قبلَ الخُطبة(١).

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ٨٠٤٥].

١٧٨١ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: حدثنا الحسنُ بنُ مسلم، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: شَهِدتُ النبيَّ ﷺ وأَبا بكرٍ وعمرَ يُصلُّونَ العيدينِ قبلَ الخطبة(٢).

٧٧٠ ـ السُّترة لصلاة العيدين

١٧٨٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن أَيوبَ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُخْرِجُ العَنَزَةَ يومَ الفِطر ويومَ الأَضحى فيَركُزُها، فيُصلِّي إليها(٣).

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ٧٥٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨)، وابن ماجه (١٢٧٦)، والترمذي (٥٣١).
وانظر ما سلف برقم (١٧٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٢)، وابن حبان (٢٨٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٩٦٢) و (٩٧٩)، ومسلم (٨٨٤)، وأبو داود (١١٤٧)، وابن ماجه (١٢٧٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧) و (١٧٧٩)، وما سيأتي برقم (١٤٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٤).
والروايات مطولة ومختصرة.
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢٤).
وقوله: «العنزة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العنَزة مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا، وفيها سنان مثل سنان الرمح.

١٧٨٣ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سليمانُ بنُ بلالٍ، عن يحيى بنِ سعيد

عن أنسٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي إليها بالمُصلَّى(١).

[التحفة: ١٦٥٨].

٧٧١ ـ عَدَدُ صلاةِ العيدين

١٧٨٤ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، قال: حدثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ، عن زبيدٍ الأيامي، عن عبدِ الرحمن بن أبي ليلى

ذكره عن عمرَ بنِ الخطاب، قال: صلاةُ الأضحى ركعتان، وصلاةُ الفِطر ركعتان، وصلاةُ المسافِر ركعتانِ، وصلاةُ الجمعة ركعتان، تمامٌ ليسَ بِقَصْرٍ، على لسانِ النبيِّ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٧٨٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني داودُ بنُ قيسٍ، قال: حدثني عياضٌ

عن أبي سعيدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرجُ يومَ العِيد، فيُصلِّي ركعتين، ثم يخطُب، فيأمرُ بالصدقةِ، فيكون أكثرَ مَنْ يتصدَّقُ النِّساءُ، فإن كانت له حاجةٌ، أو أراد أن يبعَثَ بَعْثاً، تكلَّمَ، وإلا رَجَعَ(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٠، التحفة: ٤٢٧١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٤) و (٩٥٦) و (١٤٦٢)، ومسلم (٨٨٩)، وابن ماجه (١٢٨٨).

وسيأتي برقم (١٧٩٨) و (١٨١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٥)، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

٧٧٢ ـ القراءةُ في العِيدين

١٧٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني ضَمْرةُ بنُ سعيدٍ، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال: خرج عمرُ يومَ عيد

فسأل أَبا واقد اللَّيثيَّ: بأَي شيء كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في هذا اليومِ؟ فقال: بـ: ﴿قٓ﴾ و ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾[1].

[المجتبى: ٣/١٨١، التحفة: ١٥٥١٣].

١٧٨٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا مِسعرٌ وسفيانُ، عن مَعبدِ بنِ خالدٍ، عن زيدِ بنِ عُقبةَ

عن سَمُرةَ بنِ جُندُب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في العِيدين: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾[2].

[التحفة: ٤٦١٥].

١٧٨٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جريرٍ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ المنتشِرِ، قلتُ: عن أَبيه؟ قال: نعم، عن حبيب بنِ سالم

عن النعمان بن بَشيرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجمعةِ والعيدِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾، فإذا اجتمعَ الجمعةُ والعِيدُ في يومٍ، قرأَ بهما[3].

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ١١٦١٢].

٧٧٣ ـ الخطبةُ يومَ العيدِ

١٧٨٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن عابِس، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩١) (١٤) و (١٥)، وأبو داود (١١٥٤)، وابن ماجه (١٢٨٢)، والترمذي (٥٣٤) و (٥٣٥).
وسيأتي برقم (١١٤٨٧) و (١١٤٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٩٦)، وابن حبان (٢٨٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٥١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٥٠).

سمعتُ ابنَ عباس، قال له رجلٌ: شَهِدتَ الخُروجَ مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شَهِدْتُه ـ يعني مِن صِغَره ـ، أَتى العَلَمَ الذي عندَ دارِ كثيرِ بنِ الصَّلْتِ، فصلَّى، ثم خطبَ، ثم أَتى النساءَ، فوعظهُنَّ، وذكَّرهُنَّ، وأَمرهُنَّ أَن يتصدَّقْنَ، فجعلتِ المرأةُ تُهوي بيدها إلى ـ يعني ـ حَلْقِها تُلقي في ثوبِ بلالٍ، ثم أَتى هو وبلالٌ البيتَ[1].

[المجتبى: ٣/١٩٢، التحفة: ١٧٠٢].

١٧٩٠ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن منصورٍ، عن الشعبيِّ عن البراءِ، قال: خطبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْرِ بعدَ الصَّلاة[2].

[المجتبى: ٣/١٨٤ و ١٩٠ و ٧/٢٢٣، التحفة: ١٧٦٩].

١٧٩١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، [عن][3] سفيانَ، قال: سمعتُ أَيوبَ يُخبر، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: أَشهَدُ أَني شَهِدتُ العِيدَ مع رسولِ الله ﷺ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبة، ثم خَطَبَ[4].

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ٥٨٨٣].

٧٧٤ ـ الجلوسُ للخطبة يومَ العيدِ

١٧٩٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أَيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، عن عطاء

---

(١) أخرجه البخاري (٨٦٣) و (٩٧٥) و (٩٧٧) و (٥٢٤٩)، وأبو داود (١١٤٦). وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧) و (١٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٢)، وابن حبان (٢٨٢٣).

وقوله: «العلم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المنار أو الجبل.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦).

(٣) في (ت) و (ز): «قال: أخبرنا».

(٤) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١٧٧٩).

عن عبدِ الله بنِ السائب، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى العيدَ، وقال: «مَنْ أَحبَّ أَن ينصَرِفَ، فَلينصَرِفْ، ومَنْ أحبَّ أَن يُقيمَ لِلخُطبة، فَلْيُقِم»(١).

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ٥٣١٥].

٧٧٥ ـ الإنصاتُ للخُطبة

١٧٩٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن ابنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قلتَ لصاحبكَ والإمامُ يخطُبُ: أَنصِتْ، فقد لَغَوْتَ»(٢).

[التحفة: ١٣٢٤٠].

٧٧٦ ـ الزينةُ للخُطبة

١٧٩٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني عبيدُ(٣) الله بنُ إياد، عن أَبيه

عن أبي رِمْثَةَ، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ وعليه بُردانِ أَخضَرانِ(٤).

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ١٢٠٣٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٥٥)، وابن ماجه (١٢٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٤٠).

(٣) في (ت) و (ز): «عبد» وهو تحريف.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٥) و (٤٢٠٦) و (٤٢٠٧) و (٤٢٠٨) و (٤٤٩٥)، والترمذي (٢٨١٢)، وفي «الشمائل» له (٤٣) و (٤٥) و(٦٥).

وسيأتي برقم (٩٥٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١١٢)، وابن حبان (٥٩٩٥). وقد رُوي هذا الحديث مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «بردان»، قال ابن الأثير في «النهاية» : البرد: نوع من الثياب معروف.

٧٧٧ ـ الخطبةُ على البعيرِ

١٧٩٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي زائدةَ، قال: حدثني إسماعيلُ بن أَبي خالد، عن أَخيه[١]

عن أَبي كاهلٍ الأَحمسيِّ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ على ناقةٍ وحبشيٌّ آخِذٌ بِخِطامِ الناقة[٢].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ١٢١٤٢].

٧٧٨ ـ قيام الإمام في الخطبة

١٧٩٦ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن سِماكٍ، قال:

سألتُ جابراً: أَكان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ قائماً؟ فقال: كان رسولُ الله ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم يقعُدُ قَعْدَةً، ثم يقومُ[٣].

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢١٨٤].

٧٧٩ ـ قيامُ الإمامِ للخُطبةِ متوكئاً على إنسانٍ

١٧٩٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بن أَبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: شَهِدْتُ الصَّلاةَ مع رسولِ الله ﷺ في يومِ عيد، فبدأ بالصلاةِ قبل الخطبة بغيرِ أذان ولا إقامة، فلما قضى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلالٍ، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ووَعَظَ الناسَ، وذكَّرهم، وحثَّهم على طاعته، ثم مضى

(١) في (ت) و (ز): «عن أبيه» وهو تحريف.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٨٤) و (١٢٨٥).
وسيأتي برقم (٤٠٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

إلى النساءِ ومعه بلالٌ، فأَمرهُنَّ بتقوى الله، ووعظهُنَّ وذكَّرهُنَّ، وحِمدَ الله، وأَثنى عليه، ثم حثَّهُنَّ على طاعته، ثم قال: «تَصَدَّقْنَ، فإنَّ أَكثرَكُنَّ حطبُ جهنَّمَ»، فقالت امرأَةٌ مِن سَفِلَةِ النساء سَفْعاءُ الخدَّيْنِ: بمَ يا رسولَ الله؟ قال: «[بكثرتِكُنَّ الشِّكايةَ][1]، وتَكفرْنَ العشيرَ» فجعلْنَ ينزِعْنَ حُلِيَّهُنَّ: قَلائِدَهُنَّ وأَقْرِطَتَهُنَّ وخواتِيمَهُنَّ؛ يقذِفْنَهُ في ثوبِ بلالٍ؛ يتصدَّقْنَ به[2].

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢٤٤٠].

٧٨٠ ـ استقبالُ الإمامِ الناسَ بوجهه في الخطبة

١٧٩٨ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن داودَ، عن عِياض بنِ عبدِ الله

عن أَبي سعيد الخُدريِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرجُ يومَ الفِطْرِ ويومَ الأَضحى إلى المُصَلَّى، فيُصَلِّي بالناسِ، فإذا جَلَسَ في الثانية وسلَّمَ، قَامَ، فاستقبلَ الناسَ بوجهه والناسُ جلوسٌ، فإن كانت له حَاجَةٌ؛ يريدُ أن يبعثَ بَعْثاً ذكرَه للناسِ، وإلا أَمَرَ الناسَ بالصدقة، قال: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، ثلاثَ مرات، فكان مِن أَكثرِ من يتصدَّقُ النساءُ»[3].

[المجتبى: ٣/١٨٧، التحفة: ٤٢٧١].

---

(١) في (ت) و (ز): «تكثرن الشَّكاةَ».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤).

وقوله: «الشكاية»: هكذا وردت في الأصلين، وجاء في هامشهما: الشكاة، وهما بمعنى، يقال: شكوت فلاناً أشكوه شكوى وشكاية وشكاة: إذا أخبرت عنه بسوء فعله بك.

وقوله: «من سَفِلة النساء سفعاءُ الخدين»، قال السندي: سَفِلة، بفتح السين وكسر الفاء: الساقطة من الناس. وسفعاء: كحمراء، والسفعة: نوع من السواد. وليس بكثير.

وقوله: «أَقْرِطَتَهُنَّ»، قال السندي: جمع قرط، بضم قاف وسكون راء، نوع من حلي الأذن.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٨٥).

٧٨١ ـ كيف الخطبة

١٧٩٩ ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبدِ الله، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، قال: أخبرنا سُفيانُ، عن جعفر بنِ محمد، عن أبيه

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ في خُطبته؛ يحمدُ الله، ويُثني عليه بما هو له أَهْلٌ، ثم يقولُ: «مَنْ يهدِ[1] الله، فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ، فلا هَادِيَ له، إنَّ أَصْدَقَ الحَديثِ كتابُ الله، وأَحسنَ الهدي هديُ محمد ﷺ. وشرَّ الأُمورِ مُحدَثاتُها، وكُلَّ مُحدَثَةٍ بدعةٌ، وكُلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكُلَّ ضلالَةٍ في النَّارِ» ثم يقولُ: «بُعثتُ أَنا والسَّاعةُ كهاتَيْنِ» وكان إذا ذَكَرَ الساعةَ، احمرَّتْ وجنتاه، وعلا صوتُه، واشتدَّ غَضَبُه؛ كأَنه نذيرُ جيشٍ صبَّحَتْكم مسَّتْكم[2]، ثم قال: «مَنْ تَرَكَ مالاً، فلأَهلِه، ومَنْ تركَ دَيناً أَو ضَياعاً، فإليَّ أَو عليَّ، وأَنا وليُّ المؤمنين»[3].

[المجتبى: ٣/١٨٨، التحفة: ٢٥٩٩].

٧٨٢ ـ القصد في الخطبة

١٨٠٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو الأَحوص، عن سِماك

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: كنتُ أُصلِّي مَعَ النبيِّ ﷺ، فكانت صلاتُه قَصْداً وخُطبتُه قَصْداً[4].

[المجتبى: ٣/١٩١، التحفة: ٢١٦٧].

٧٨٣ ـ الجلوس بين الخطبتين

١٨٠١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن سِماك

---

(١) في الأصلين: «يهدي»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) في الأصلين: «مسأتكم»، والمثبت من (ت) و (ز) وحاشية (ط).

(٣) أخرجه مسلم (٨٦٧)، وأبو داود (٢٩٥٤)، وابن ماجه (٤٥) و (٢٤١٦).
وسيأتي برقم (٥٨٦٢)، وقد سلف برقم (١٢٣٥) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٣٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥) وانظر لاحقيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ قائماً، ثم قَعَدَ قَعْدَةً لا يتكلَّمُ فيها، ثم قام، فخطَبَ خُطبةً أُخرى، فمن خَبَّرَكَ أَن النبيَّ ﷺ خطب قاعدًا فلا تُصدِّقْه(١).

[المجتبى: ٣/١٩١، التحفة: ٢١٩٧].

٧٨٤ ـ القراءةُ في الخطبة

١٨٠٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ بشار، عن عبدِالرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم يَجْلِسُ، ثم يقومُ، ويقرأ آياتٍ؛ ويَذْكُرُ الله، وكانتْ خُطبتُه قَصْدًا وصلاتُه قَصْدًا(٢).

[المجتبى: ٣/١١٠ و ١٩٢، التحفة: ٢١٦٣].

٧٨٥ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبر قبلَ فراغِه مِن الخطبة

١٨٠٣ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبو تُمَيلةَ، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، عن ابنِ بُريدةَ

عن أَبيه، قال: بينا رسولُ الله ﷺ على المنبرِ يَخْطُبُ، إذ أَقبلَ حسنٌ وحُسينٌ، وعليهما قميصانِ أَحمرانِ، يمشيانِ ويَعثرانِ، فنزلَ، فحملهما، وقال: «صدقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] إني رأَيتُ هذين يمشيانِ ويعثُرانِ، فلم، أَصبِرْ حتى نزلْتُ، فحملتُهما»(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٢، التحفة: ١٩٥٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥)، وانظر سابقيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٤٣)، وانظر ما بعده.

٧٨٦ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبرِ قبلَ فراغِهِ مِن الخُطبة وقطعُ كلامه ورجوعه إليه

١٨٠٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز بن أَبي رِزْمَةَ، قال: أَخبرنا الفضلُ بن موسى، عن حسين بن واقدٍ، عن عبدِ الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ، فجاء الحسنُ والحسينُ، عليهما قميصانِ أَحمرانِ يعثُران فيهما، فنزلَ النبيُّ ﷺ، فقطعَ كلامَه، فحملهما، ثم عادَ إلى المنبر، ثم قال: «صَدَقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] رأَيتُ هذين يَعثُرَانِ في قميصَيْهما، فلم أَصبِرْ حتى قطعتُ كلامي، فحملتُهما»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٩٥٨].

٧٨٧ ـ الصلاة بعد العيدين

١٨٠٥ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَديٍّ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ يومَ العيد، فصلَّى ركعتين؛ لم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٣، التحفة: ٥٥٥٨].

٧٨٨ ـ اجتماع العيدين

١٨٠٦ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ بنِ المغيرة، عن إياس بنِ أَبي رَمْلَةَ، قال:

سمعتُ معاويةَ سأَل زيدَ بنَ أَرقم: أَشهِدْتَ مع رسولِ الله ﷺ عِيدينِ؟ قال: نعم، صلَّى العيدَ مِن أَول النهار، ثم رَخَّصَ في الجمعة(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ٣٦٥٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٤٣)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف برقم (٤٩٧) بإسناده ومتنه، وانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣١٨).

١٨٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: حدثني وَهْبُ بنُ كيسانَ، قال: اجتمعَ عيدان على عهدِ ابنِ الزبير، فأَخَّرَ الخروجَ حتّى تعالى النهارُ، ثم خَرَجَ، فَخَطَبَ، فأطال الخُطبةَ، ثم نزلَ، فصلّى ركعتين، و لم يُصَلِّ للناسِ يومئذٍ الجمعةَ.

فذُكِرَ ذلك لابنِ عباس، فقال: أَصابَ السنَّةَ[1].

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ٦٥٣٨].

٧٨٩ ـ الضربُ بالدُّفِّ يومَ العيد

١٨٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها وعندَها جاريتانِ تَضرِبانِ بدُفَّيْن، فانتهرهما أَبو بكر، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإنَّ لِكُلِّ قومٍ عيدًا»[2].

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٦٦٦٩].

٧٩٠ ـ الضربُ بالدفِّ أيامَ منًى

١٨٠٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عمار، قال: حدثنا المُعافَى، عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَن أَبا بكرٍ دخل عليها، وعندها جاريتان في أَيام مِنًى تغنِّيان؛ تَضربانِ بدُفَّيْن، ورسولُ الله ﷺ مُسجًّى بثوبه، فانتهرهما أَبو بكر، فكشَفَ رسولُ الله ﷺ عن وجهه، فقال: «دَعْهُما يا أَبا بكر، فإنها أَيامُ عيد»[3].

[التحفة: ١٦٥١٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٢) و (٩٨٧) و (٢٩٠٦) و (٣٥٢٩)، ومسلم (٨٩٢)، وابن ماجه (١٨٩٨).

وسيأتي في لاحقيه ورقم (٨٩١٠)، وانظر تخريج رقم (١٨١١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٩)، وابن حبان (٥٨٦٩) و (٥٨٧١) و (٥٨٧٦) و (٥٨٧٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر لاحقيه.

١٨١٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أَن أَبا بكر دخل عليها أَيامَ منًى، وعندَها جاريتان تغنِّيان وتَضرِبان بدُفَّين، ورسولُ الله ﷺ مسجَّى، على وجهه الثوبُ، لا يأمرهُنَّ ولاينهاهُنَّ، فنهرهُنَّ أَبو بكر، فقال رسولُ الله ﷺ: «دعهُنَّ يا أَبا بكر، فإنَّها أَيامُ عيد»(١).

[التحفة: ١٦٥١٤].

٧٩١ ـ اللعب في المسجد أَيامَ العيد

١٨١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدةَ، عن هشامٍ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: جاء السودانُ يلعَبون بين يَدَيْ النبيِّ ﷺ في يومِ عيد، فدعاني، وكنت أَطَّلِعُ إليهم مِن فوق عاتقِهِ، فما زِلْتُ أَنظُرُ إليهم(٢) حتى كنتُ أَنا التي انصرفتُ(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٧٠٩١].

١٨١٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ موسى، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أَبي هريرةَ، قال: دخل عمرُ والحبشةُ يلعَبون في المسجد، فزجَرَهم عمرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهم يا عمرُ، فإنما ـ يعني ـ هم بنو أَرفِدَةَ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٩٦، التحفة: ١٣١٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢١)، وانظر تخريج ما بعده.

(٢) في النسخ الخطية: «إليه» ، والمثبت من «المجتبى» .

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٤) و (٤٥٥) و (٩٥٠) و (٩٨٨) و (٢٩٠٧) و (٣٥٣٠)، ومسلم (٨٩٢) (١٨) و (١٩) و (٢٠).

وسيأتي برقم (١٨١٣) و (٨٩٠٣) و (٨٩٠٤) و (٨٩٠٥) و (٨٩٠٦) وانظر (١٨٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٦)، وابن حبان (٥٨٦٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٠١)، ومسلم (٨٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٨٠)، وابن حبان (٥٨٦٧) و (٥٨٧٦).

وقوله: «بَنو أرفدة»، قال السيوطي: بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح، قيل: هو لقب للحبشة وقيل: هو اسمُ جنس لهم، وقيل: اسم جدهم الأكبر.

٧٩٢ ـ نظر النساء إلى اللعب

١٨١٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى ـ هو ابن يونسَ ـ عن الأَوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: رأيتُ النبيَّ ﷺ يستُرني بردائه وأنا أَنظُرُ إلى الحبشةِ يلعَبون في المسجدِ،حتى أكونَ أنا أسأَمُ، فاقدُروا قدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللهو(١).

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٦٥١٣].

٧٩٣ ـ حثُّ الإمام على الصدقة في الخطبة

١٨١٤ ـ أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني داودُ بنُ قيس، قال: حدثني عياضٌ

عن أبي سعيد، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرُجُ يومَ العِيد، فيُصَلِّي ركعتين، ثم يخطُب، فيأْمُرُ بالصدقة، فيكونُ أكثرَ مَن يتصدَّقُ النساءُ، فإن كانت له حاجةٌ، أو أرادَ أن يبعَثَ بَعْثاً، تكلَّمَ، وإلا رَجَعَ(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٠، التحفة: ٤٢٧١].

١٨١٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حُميدٌ، عن الحسن

أن ابنَ عباس خَطَبَ بالبصرة، فقال: أَدُّوا زكاةَ صومكم. فجعل الناسُ ينظُرُ بعضُهم إلى بعض. قال: مَنْ هاهنا من أهل المدينة؟ قوموا إلى إخوانِكم، فعَلِّموهم، فإنهم لا يعلَمون، إنَّ رسولَ الله ﷺ فَرَضَ صدقةَ الفِطْرِ على الصغيرِ والكبيرِ، والحُرِّ والعبدِ، والذكرِ والأُنثى؛ نصفَ صاعٍ بُرٍّ، وصاعًا مِن تمرٍ أو شعيرٍ(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٠ و ٥/٥٢، التحفة: ٥٣٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٧٨٥) فانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٢٢).

وسيأتي برقم (٢٢٩٩) و (٢٣٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٨).

١/٧٩٤ ـ تعليمُ الإمامِ رعيَّتَه في خُطبته كيف ينسكونَ

١٨١٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن الشَّعبيِّ عن البراءِ، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النحر بعد الصَّلاةِ، ثم قال: «مَنْ صلَّى صلاتَنا، ونَسَكَ نُسُكَنا، فقد أصابَ النُّسُكَ، ومن نَسَكَ قبلَ الصلاة، فتلك شاةُ لَحْم» قال أبو بُردةَ: يا رسولَ الله، والله لقد نَسَكْتُ قبلَ أن نخرُجَ إلى الصلاة، عرَفتُ أن اليومَ يومُ أكلٍ وشُربٍ، فتعجلتُ، فأكلتُ وأطعمتُ أهلي وجيراني، فقال رسولُ الله ﷺ: «تلكَ شاةُ لحم» قال: فإنَّ عندي عَناقاً جَذَعةً خيرٌ مِن شَاتَيْ لحمٍ، فهل تجزئُ عنِّي؟ قال: «نعم، ولن تُجزئَ عن أحدٍ بعدَك»[(١)].

[المجتبى: ٣/١٨٤ و ١٩٠ و ٧/٢٢٣، التحفة: ١٧٦٩].

٢/٧٩٤ ـ التكبير في الفطر[(٢)]

١٨١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمرُ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابن عبد الرحمن الطائفيُّ ـ، قال: حدثنا عَمرو بن شُعيب، قال: حدثني أبي أنَّ عَمرو بنَ العاص حدَّث عن النبيِّ ﷺ، قال: «التكبيرُ في الفِطرِ: سبعاً في الأُولى وخمساً في الآخرة»[(٣)].

[التحفة: ١٠٧٤٣].

تم كتاب العيدين بحمد الله، يتلوه كتاب الاستسقاء بحول الله .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦).

(٢) هذا الباب وحديثه لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) تفرد المصنف بهذا الحديث، ولم نقف عليه من حديث عَمرو بن العاص، والثابت من حديث عبد الله بن عَمرو بن العاص، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أخرجه أبو داود (١١٥١) و (١١٥٢)، وابن ماجه (١٢٧٨) و (١٢٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٨).